

فجي وزارة المال

«رداد» دون تدقيق

الكبار المسؤولين عن الإدارات المعنية، في ظل خشية من أن يلبس الملف كله نتيجة التوتر المستجد بين مرجعيته السياسية ومرجعية الموظفين الأربعة الآخرين، فلجأ إلى وزير المال في حكومة تصريف الأعمال رياً الحسن ليشككي مما يحصل في دائرة الاسترداد التابعة للضريبة على القيمة المضافة منذ أكثر من خمس سنوات، ويعترف للوزير بوجود شركات وهمية تقبض طلبات استرداد.

عندها فتحت العيون المغلقة في وجهي وزير المال ريا الحسن والمدير العام لأن بيفاني، واكتشفت واحدة من الشركات التي كانت قد باشرت عملها في الشهر الأول من عام 2010، وهي قبضت من وزارة المال بعد ستة أشهر فقط مبلغاً على أساس أنه استرداد، وقد تجاوزت قيمته ثلاثة ملايين دولار. وهناك شركة أخرى تقدمت في 2010/7/12 بطلب استرداد تبلغ قيمته 812 مليون ليرة، تبين ضرورة تحويله على الدرس، لكن سرعان ما دفع مباشرة ومن دون درس «بسبب تضارب المهل (بين قانوني الضريبة على القيمة المضافة والإجراءات الضريبية) في تنفيذ عمليات التدقيق التي قد تؤدي إلى تجاوز للمهل التي حددها قانون الضريبة على القيمة المضافة لإنجاز طلبات الاسترداد، ما يرتب فوائد تأخير على الخزينة»، على أن «يدرس الطلب لاحقاً لعدم ترتيب فوائد تأخير على الخزينة». وبالتالي، وافقت وزارة المال على دفع 812 مليون ليرة من دون تدقيق، بدل أن تدفع نحو 800 ألف ليرة لمحاسن يدقق في حسابات هذه الشركة.

وبعد انكشاف الفضيحة، عجز صاحب الشركة، الذي سبق أن قبض الاسترداد، عن إحصار أي من المستندات اللازمة للتحقق من صحة تصاريحه والمبالغ التي استردت سابقاً. وفي 16 شباط الماضي صدر قرار بضرورة استرجاع الاسترداد، وطلب المدير العام لوزارة المال إحالة المؤسسة (مسجلة باسم إبراهيم أحمد عبد الله) على النيابة العامة المالية لإجراء المقتضى القانوني بشأنها.

حال هذه المؤسسة من حال مئات المؤسسات الأخرى. فإمام هيئة القضاة في المديرية العامة لوزارة العدل ملفات مكثسة، حصلت «الأخبار» على عدة نسخ منها، بينها واحد يخص شركة «أوف ست ديفيجين» التي تقدمت في 2010/7/7 بطلب استرداد مليار و311 مليون ليرة عن النصف الأول من عام 2010. وبحجة عدم تناسق المهل بين قانوني الضريبة على القيمة المضافة والإجراءات الضريبية، جرت الموافقة على طلب الاسترداد، ودفع للشركة المبلغ الذي تطلب استرداده، على أن يدرس لاحقاً الملف لعدم ترتيب فوائد تأخير على الخزينة. لكن بعد أنفضاح الخلية السارقة للمال العام، صدر أمر بدراسة استرداد شركة «أوف ست ديفيجين»، فعجزت الشركة عن تقديم أي من المستندات اللازمة للتحقق من صحة تصاريحها والمبالغ التي استردت لاحقاً. أما مؤسسة عباس خضر حيدر أحمد، فحصلت على استرداد بقيمة 791078500 ليرة بالطريقة نفسها، بينما حصلت مؤسسة فؤاد إبراهيم الحجار على نحو 961 مليون ليرة ومؤسسة TT لصاحبها أمين أيوب


نصراني على قرابة 686 مليون ليرة، جميعهم من دون تدقيق، بحجة التضارب في المهل، ولعدم ترتيب فوائد تأخير على الخزينة. وقد ثبت للمفتشين أن بعض الشركات التي قبضت استرداداً هي بالفعل شركات وهمية، لا يمكن القضاء معرفة مؤسسيتها الحقيقيين، لأن من أسسها قدم إلى مديرية الواردات بطاقة هوية مزورة أو بطاقة هوية لأشخاص متوفين، وعقد إيجار مزور، وبالتالي لا يمكن أحداً معرفة من قبض الاسترداد.

من يتحمل المسؤولية؟

بعد انكشاف ما حصل، تحاول

إدارة وزارة المال التي تتكتم بشدة على الفضيحة، معالجتها، من دون المس بالموظفين الذين يفترض أنهم يتحملون المسؤولية المعنوية على الأقل عما حصل، وخصوصاً أن نفوذ أحد هؤلاء الموظفين أكبر من نفوذ الوزير، وهو كان يرشدها إلى كل ما يجب عليها القيام به، ووقتصر معالجة الفضيحة حتى الآن على التدقيق في طلبات الاسترداد المقدمة منذ عام 2003، في ظل تأكيد بعض الموظفين في وزارة المال استحالة استرجاع ما صرف لشركات وهمية أو لأشخاص حقيقيين غادروا الأراضي اللبنانية وفي حقائبهم مبالغ خيالية من المال

العام، وبالتالي ضرورة محاسبة المسؤولين عن: - أولاً، تسجيل مديرية الواردات شركات وهمية من دون تدقيق. - ثانياً، عدم التزام دائرة الالتزام الضريبي بمعايير واضحة تحدد تدقيق المفتشين في طلب استرداد على حساب آخر. - ثالثاً، حصول هدر للمال العام يتحمل مسؤوليته في نهاية الأمر وزراء المال المتعاقبون منذ عام 2005، المدير العام لوزارة المال الآن بيفاني، مدير الضريبة على القيمة المضافة وأثل خداج ورئيس دائرة المراقبة الضريبية والاستردادات بهيج عيسى.



في المكتبات

خط أحمر



جوزف سماحة
خط أحمر

مقالات

جوزف سماحة

في الأخبار

كثيرة إلى الإقفال، علماً بأن الشركة التي تتقدم بطلب استرداد هي شركة كبيرة، لا مجرد دكان أو حتى سويماركت. وعام 2007، ادعى نبيل يموت، باعتباره رئيساً للمركز الآلي، أن نحو خمسين طلب استرداد قد ضاعت، فقرر أن يدفع لأصحابها المبالغ التي يريدونها من دون تدقيق في صحة الأرقام التي أوردوها، لأن ضياع الملفات تتحمل مسؤوليته وزارة المال والتأخير في الدفع يرتب فوائد على الخزينة. ولاحقاً، عام 2009، تذرعت دائرة الالتزام الضريبي بالتضارب في المهل بين قانون الإجراءات الضريبية وقانون الضريبة على القيمة المضافة، لعدم إصدار لائحة بأسماء الشركات التي يفترض التدقيق في حساباتها قبل دفع طلبات الاسترداد لها، ودفعت طلبات الاسترداد من دون درس الملفات، فحصلت الشركات - الوهمية وغير الوهمية - على الأرقام المالية التي أوردتها في طلبات الاسترداد من دون تدقيق، سواء في حقيقة الشركة أو في حقيقة قيامها بالعمل الذي تدعيه أو في صحة الأرقام التي تطلب استردادها.

سرقة موصوفة

ما قيل إنه شائعات ثبتت حقيقته بعد أن دفع الفضول أحد الموظفين إلى الاتصال بإحدى شركات الكمبيوتر التي لم يسمع بها أحد في مجال عملها وتتقدم رغم ذلك بطلبات استرداد خيالية (تجاوزت قيمة أحد الطلبات ثلاثة عشر مليار ليرة)، فتبين أن أرقام الهواتف التي أوردتها الشركة في طلب التسجيل ليست صحيحة، وكذلك عنوانها وعناوين الموردتين، وبالتالي فإن الشركة والموردتين وهميون. أمام الضجة التي أثارها الموظف، اضطر المسؤولون إلى أن يحيلوا ملف الشركة على النيابة العامة المالية، الأمر الذي أربك أحد الموظفين الخمسة